

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٤٢٧ لسنة ٢٠١٧

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى قرار وزير التضامن الاجتماعي رقم ٩ الصادر بتاريخ ٢٠١٥/١١/١٥

بإضافة صفة النفع العام على جمعية دار الحبيب لتحفيظ القرآن الكريم؛

وعلى طلب محافظ سوهاج :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

قرار:

(المادة الأولى)

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢٣٩٤ م٢، الكائنة خلف مسجد الفتح - طريق أسيوط - سوهاج - حى شرق سوهاج - محافظة سوهاج، بالإيجار الاسمي، لصالح جمعية دار الحبيب لتحفيظ القرآن الكريم، لإقامة مجمع إسلامي لتحفيظ القرآن الكريم، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٠ صفر سنة ١٤٣٩ هـ

(الموافق ٩ نوفمبر سنة ٢٠١٧ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل

